سلسلة المدخل إلى علم الفقه الإسلامي ش/عامر بهجت

أهداف دراسة علم الفقه

- 1. أن يتعرف الدارس على معنى الفقه وفضله وحكم تعلمه.
 - 2. أن يرغب الدارس في تعلم الفقه.
 - 3. أن يدرك الدارس المراحل التاريخية لعلم الفقه.
 - 4. أن يصير الدارس معظما لأئمة الفقه معترفا بفضلهم.
 - 5. أن يفهم الدارس الفروق بين المدارس الفقهية.
- 6. أن يعرف الدارس معنى التمذهب وحكمه ويفرق بين الممنوع منه والجائر.

- → المدارس الأربعة امتداد لمدرسة النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة رضوان الله عليهم.
 - → أعظم ما يحتاجه الناس هو تصحيح عقائدهم وأكثر ما يحتاجوه هو مسائل الفقه.

ما تعريف علم الفقه؟

لغة → الفهم

شرعا → العلم بمسائل الدين » جميع مسائل الدين المتعلقة بالأحكام العملية وغير العملية، وداخل فيه حديث النبي صلى الله عليه وسلم ("من يرد الله به خير يفقهه في الدين").

اصطلاحا → العلم بالأحكام الشرعية الفرعية (العملية) التي تتعلق بأفعال المكلفين.

ما موضوع علم الفقه؟

موضوعه ← أفعال العباد من حيث تعلق الأحكام الشرعية بها.

ما فضل علم الفقه؟

له الفضل العام للعلم الشرعي

له الفضل العام بعلم الفقه

ما حكم تعلم علم الفقه؟

- . منه ما هو فرض عين وهو ما يجب على كل مسلم ولا يسعه جهله.
- . منه ما هو فرض كفاية، وقد يكون بعض العلم فرض كفاية لكنه فرض عين لمن يختص به.

استمداده

. من الكتاب والسنة من خلال علم أصول الفقه.

مراحل علم الفقه

- 2. مرحلة الفقه قبل المذاهب \rightarrow حتى 100ه تقريبا، وهي فترة الصحابة والتابعين وتابعي التابعين.
 - 3. مرحلة المذاهب الفقهية ightarrow حتى 1300ه تقريبا
 - 4. العصر الحاضر

♦ 1. مرحلة التشريع

التركيز على أصول الدين. \longrightarrow التركيز على أصول الدين.

→ قلة التشريعات التفصيلية.

العهد المدني \longrightarrow استمرار العناية بأصول الدين.

→ تشريع الأحكام التفصيلية.

التلمساني رحمه الله قسم الأدلة نوعين:-

- 1. أدلة بذاتما منشأة للأحكام وهي الكتاب والسنة.
 - 2. أدلة متضمنة للدليل كقول الصحابي والإجماع.
- ♦ الإجماع → هو اتفاق علماء العصر على الحكم الشرعي بعد وفاة النبي عليه.
- ♦ الإجماع لا يُنشأ حكما ولا يشرع حكما، إنما يُظهر الحكم، إذا أجمع العلماء عرفنا أن هذا الإجماع هو الشرع الذي نزل به الله عز وجل.
 - ♦ أقوال الصحابة والتابعين وفتاواهم تسمى اجتهاد.
- ♦ التشريع من الله عز وجل ومن الرسول ﷺ، وقول الصحابة حجة لأنهم أفهم لكتاب الله وسنة رسوله، ولأن دليل السنة دل على عصمتهم من الاجتماع .

مصادر التشريع

- (1) القرآن
- 2 السنة

ما أسباب نزول التشريع؟

- 1 ابتدائی بدون سبب
 - 2 بسؤال
 - عادثة عبسب = حادثة

معالم مرحلة التشريع

- 1. التشريع اختص بمذه المرحلة .
- 2. قلة مجال الاختلاف (كان فيه اختلاف ولكن قليل لوجود النبي عليه)
 - 2 . التدرج التشريعي في تشريع الأحكام وفي تشريع حكم واحد 2 .

- » التدرج التشريعي انتهى بعد عهد النبي لأن الدين تم واكتمل، ولا يجوز استخدام التدرج التشريعي الآن، ولكن نراعي التدرج في التربية عليه.
- 4. تدريب النبي الصحابة على الاجتهاد » هناك من الصحابة من أفتى في عهد النبي صلى الله عليه وسلم.
- ♦ الصحابة الذين افتوا في زمن النبي ﷺ ١٤ صحابيا هم (ابو بكر، عمر، عثمان، على، عبدالرحمن ابن عوف، معاذ بن جبل، عمار بن ياسر، حذيفة، زيد بن ثابت، أبي بن كعب، عبادة بن الصامت، أبو موسى، أبو الدرداء، ابن مسعود)
 - ♦استمر زمن الفتوى والاستنباط بعد وفاة النبي
- ◆ الصحابة رضوان الله عليهم شهدوا التنزيل ولغة العرب، ولهذا ذهب بعض العلماء أن الصحابة كلهم من أهل الاجتهاد بالقوة لا بالفعل وأما من تصدر الفتوى والقضاء فليس كل الصحابة.

★2. مرحلة الفقه قبل المذاهب وتشمل:-

1. عصر الصحابة

الصحابة الذين حفظت عنهم الفتوى: 130نفسا:-

المكثرون $\rightarrow 7$ نفس (عمر، على، ابن مسعود، عائشة، زید بن ثابت، ابن عباس، ابن عمر – رضى الله عنهم –

المداس الفقهية في زمن الصحابة

- . وكان لابن مسعود مذهب فقهي له أتباع في العراق خاصة الكوفة.
- . وكان لزيد بن ثابت مذهب فقهي له أتباع في المدينة، ولما توفي زيد أصبحت المدينة على مذهب ابن عمر، ونُقل أن ابن عمر كان يأخذ بمذهب زيد أخذ مجتهد برأي مجتهد وليس تقليدا.
 - . وكان لابن عباس مذهبي فقهي له أتباع في مكة.

المتوسطون $\to 13$ نفس (أبو بكر، عثمان، أم سلمة، أنس، ابو سعيد، ابو هريرة، عبدالله بن عمرو، ابن الزبير، ابو موسى، جابر، معاذ، سعد بن ابي وقاص، سلمان-رضي الله عنهم- المقلون \to منهم: ابو الدرداء، الحسن والحسين، أبي بن كعب، أبو أيوب، أسماء، زيد بن أرقم، ثوبان، بريدة.....-رضى الله عنهم-

2. عصر التابعين

المدينة

1 الفقهاء السبع

- 1. عُبيد الله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود
 - 2. عروة بن الزبير
 - 3. القاسم بن محمد بن أبي بكر
 - 4. سعيد بن المسيب
 - 5. أبو بكر بن حزم
 - 6. سليمان بن يسار
 - 7. خارجة بن زيد
 - 2 سالم بن عبدالله بن عمر
 - 3 نافع مولى ابن عمر
 - 4 محمد بن عبيد الله بن شهاب الزهري
 - ♦ مكة (أكثرهم من طلاب ابن عباس)
 - 1 عطاء
 - طاووس

- 3 مجاهد
- (4) عكرمة
- ♦ البصرة
- 1 الحسن البصري
 - 2 ابن سيرين
 - (3) أبو قلابة
 - **4** قتادة
 - ♦ الكوفة
- ابن مسعود $(1)^2$ علقمة $(1)^3$ إبراهيم $(1)^4$ ماد ابو حنيفة ابن مسعود $(1)^5$
 - 2 مسروق
 - عبيدة السلماني عن ابن مسعود وعن على بن أبي طالب
 - 4 شُريح القاضي

المدارس الفقهية للصحابة وامتدادها

 1 المدينة \rightarrow زيد بن ثابت 1

 \longrightarrow ابن عمر $^1\longrightarrow$ نافع $^2\longrightarrow$ مالك $^3\longrightarrow$

 \longrightarrow سالم $^2\longrightarrow$ الزهري $^3\longrightarrow$ مالك $^4\longrightarrow$ الشافعي مالخ

- \rightarrow 1 ابن عباس \rightarrow عمرو بن دینار \rightarrow سفیان بن عیینة \rightarrow 1 الإمام أحمد \rightarrow .
 - $| \text{lag} \rightarrow \text{lip} \rightarrow \text{lip}$ $| \text{lag} \rightarrow \text{lip} \rightarrow \text$

من مصادر فقه هذه المرحلة

مسندة

- 1. مصنف عبد الرزاق الصنعاني.
 - 2. مصنف ابن أبي شيبة
 - 3. الأوسط لابن المنذر

غير مسندة

1. كتب الفقه المقارن

★ 3.مرحلة المذاهب الفقهية

- ◄ تأسس أول مجمع فقهي =حلقة أبي حنيفة = (أكابر المحدثين + أكابر أهل اللغة + أكابر الفقهاء)=حلقة أبي حنيفة (أبو حنيفة + محمد بن حسن الشيباني + أبو يوسف القاضي + حفص بن غياث).
 - ♦ فقه أبي حنيفة مجموع فقه أبو حنيفة + محمد بن حسن الشيباني + أبو يوسف القاضي.
 - ♦ الإمام الشافعي أخذ عن محمد بن حسن الشيباني والإمام مالك.
 - ♦ الإمام أحمد أخذ عن القاضى أبي يوسف والإمام الشافعي والإمام مالك.
 - ♦ الإمام أحمد كان أوسعهم مادة من جهة اتصاله بالمدارس الفقهية للصحابة.

المدارس والاتجاهات الفقهية

من أئمة المذاهب المندرسة

- 1. الحسن البصري (متفرق في بطون الكتب)
 - 2. الأوزاعي
 - 3. سفيان بن عيينة
 - 4. أبو ثور
 - 5. الليث بن سعد
 - 6. إسحاق بن راهوية
 - 7. ابن جرير الطبري

الامام أبو حنيفة

- . ولد في 80هـ
- . **توفی** في 150ه
- . المدرسة » العراق » ابن مسعود \longrightarrow علقمة \longrightarrow إبراهيم \longrightarrow حماد \longrightarrow أبو حنيفة
 - . يتميز بقدرته على المناظرة والتمييز
 - . الإمام أبو حنيفة يعد من التابعين لأنه رأى أنس بن مالك رضى الله عنه.
- . مذهب أبي حنيفة كان مذهبا جماعيا يجتمع في مجلسه أكابر الفقهاء والقضاة وأهل اللغة مثل صاحبية محمد بن حسن الشيباني والقاضي أبو يوسف ثم تناقش المسألة ثم يرجح هو الأقوال وتدون تحت مذهب أبي حنيفة.
 - . مرحلة النشوء والتكوين الى 204ه
 - 1. أبو حنيفة

- 2. القاضي أبو يوسف كان له دور في نشر المذهب الحنفي من الناحية العملية حيث كان كبير القضاة في الدولة العباسية وكان يُعين القضاة الذين مذهبهم حنفي.
- 3. محمد بن الحسن الشيباني كان دوره في نشر المذهب من ناحية التدوين والرواية ومن الكتب الذي ألفها كتب ظاهر الرواية (الأصل=المبسوط- الجامع الكبير والصغير- السير الكبير والصغير- الزيادات)
 - → الصاحبان (القاضى ومحمد الشيباني) أخذا عن الإمام مالك.
 - 4. زفر بن الهذيل توفي 158هـ
 - 5. الحسن بن زياد اللؤلؤي توفى 204هـ

دور التوسع والنمو والانتشار الى710ه

- 1. الطحاوي \rightarrow مختصر الطحاوي
 - 2. السرخسى \rightarrow المبسوط
- 3. الكاساني \longrightarrow بدائع الصنائع شرح لتحفة السمرقندي
 - 4. الكرخي ← مختصر الكرخي
 - 5. القُدوري \longrightarrow مختصر القادوري يسمى (الكتاب)
 - 6. الميرغناني → بداية المبتدئ
 - 7. النسفى → كنز الدقائق

دور الاستقرار

ابن نجيم → البحر الرائق شرح لكنز الرائق

ابن عابدین ← رد المحتار

الإمام مالك بن أنس بن مالك بن ابي عامر الأصبحي نسبه من قحطان

ولد 93ه

توفى 179ه تشهد عند وفاته

أفتى عن عمر 21عاما

قال ابن وهب: لو شئت أن أملاً ألواحي من قول مالك "لا أدري" لفعلت.

قال ابن مهدي: ما رأيت أحدا أهيب ولا أتم عقلا ولا أشد تقوى من مالك.

تأهل للفتوى وجلس للإفادة وعنده 21سنة مع قوله ما أفتيتُ حتى شهد لي سبعون أني أهلا لذلك.

تاريخ مذهب المالكية وأشهر رجاله

مرحلة النشوء الى 282هـ

. مالك \longrightarrow الموطأ » كتاب فقه وحديث.

. ابن القاسم + . أسد بن فرات + . سحنون →المدونة (العمدة في المذهب)

مرحلة التطور الى 616هـ

ابن أبي زيد \longrightarrow الرسالة 1

2. القاضى عبد الوهاب \longrightarrow التلقين

3. ابن عبد البر → الكافي

4. الباجي → المنتقى

ابن رشد (الجد) \rightarrow المقدمات الممهدات 5

6. القاضى عياض \rightarrow المستنبطة

مرحلة الاستقرار

- ابن الحاجب \rightarrow جامع الأمهات 1
 - 2. القرافي →الذخيرة
 - 3. خليل →المختصر (أبيات)
- 4. الخطاب \rightarrow مواهب الجليل (المتن المعتمد عند المالكية)
 - 5. الدردير \longrightarrow الشرح الكبير
 - 6. الدسوقى \rightarrow الحاشية

الإمام الشافعي

الاسم: محمد بن إدريس الشافعي يلتقي نسبه مع النبي في جده عبد مناف.

ولد 150هـ بغزة

توفى 204ه بمصر ورحل إلى مكة والمدينة وبغداد.

العبادة والتقوى

قال الربيع بن سليمان: كان الشافعي يختم القرآن في شهر رمضان ستين مرة.

وقال أيضا: كان الشافعي قد جزأ الليل فثلثه الأول يكتب وثلثه الثاني يصلي والثالث ينام.

قال حسين الكرابيسي: بتُ مع الشافعي ليلة، فكان يصلي نحو ثلث الليل فما رأيته يزيد على خمسين آية فإذا أكثر فمئة آية.

مذهب الشافعية

دور التأسيس

- الشافعي \longrightarrow الأم1
- 2. البويطي ← المختصر
- ك. الربيع المرادي \longrightarrow راوي كتب الشافعي
 - 4. المزيي ← المختصر

دور النشور والانتشار

- 1. ابن سُريج
- 2. القفال → الكبير الشاشي

- 3. الاسفراييني → طريقة العراقيين
 - 4. الماوردي → الحاوي
 - 5. الجويني → نهاية المطلب
 - 6. الشيراني → المهذب
 - 7. العزالي → الوسيط

دور التحرير الأول

- 1. الرافعي → المحرر
- 2. النووي ightarrow منهاج الطالبين المعروف بالمنهاج

كان المعتمد في الفقه الشافعي ما اتفق عليه الرافعي والنووي.

دور التحرير الثايي

1. الرملي o نهاية المحتاج شرح للمنهاج

2. ابن حجر الهيتمي → تحفة المحتاج شرح للمنهاج

هذان العالمان هما اللذان اعتمد الشافعية المتأخرون على أقوالهما.

الإمام أحمد بن حنبل

الاسم: أحمد بن حنبل الشيباني

ولد 164هـ

توفى 241هـ

قال بن الجوزي: طاف أحمد الدنيا مرتين في جمع المسند.

العبادة والتقوى

قال ابنه عبد الله: كان أبي يصلي في كل يوم وليلة ثلاث مائة ركعة، فلما مرض من تلك الأسواط أضعفته فكان يصلى كل يوم وليلة مائة وخمسين ركعة.

قال أحمد: ما كتبت حديثا إلا وقد عملت به، حتى قد مربي أن النبي احتجم وأعطى ابي طبيب دينارا، فأعطيت الحجام دينارا حين احتجمت.

قال الربيع: قال لنا الشافعي: أحمد إمام في ثمان خصال إمام في الحديث، إمام في الفقه، إمام في اللغة، إمام في القرآن، إمام في السنة، إمام في الفقر، إمام في الزهد، إمام في الورع.

العلم والزكاء

قال ابنه عبد الله: قال لي ابو زرعة: أبوك يحفظ ألف ألف حديث، فقيل له وما يدريك؟ قال ذاكرته، فأخذت عليه الأبواب.

قال عبدالرازق: ما رأيت أحد أفقه ولا أورع من أحمد بن حنبل.

قال الشافعي: خرجت من بغداد فما خلفت فيها رجلا أفضل ولا أعلم ولا أففه ولا أتقى من أحمد بن حنبل.

قال الشافعي: يا أبا عبدالله إذا صح عندكم الحديث، فأخبرونا حتى نرجع إليه أنت أعلم بالأخبار الصحاح منا.

المذهب الحنبلي

دور التأسيس الي403ه

- 1. الإمام أحمد لم يكتب مذهبه
- 2. أصحاب المسائل o أبو داود، أبناؤه صالح وعبدالله، الكوسج
 - 3. الخلال → الجامع
 - 4. غلام الخلال → زاد المسافر
 - 5. الخرقي → المختصر
 - 6. الحسن بن حامد \longrightarrow تهذیب الأجوبة

التأسيس→ الإمام أحمد

النقل→ أصحاب المسائل

الجمع→ الخلال

الاختصار→ الخرقي

التقعيد→ ابن حامد

دور التحرير والتنقيح الى885هـ

- 1. القاضى أبو يعلى o كتاب الروايتين والوجهين
- 2. ابن قدامة المقدسي (نقطة تحول في المذهب وألف عدة كتب منها:
 - أ. روضة الناظر في أصول الفقه
 - ب.عمدة الفقه للمبتدئين
 - ت. المقنع لمن فوقهم
 - ث. الكافي لمن فوقهم
 - ج. المغني لمن فوقهم

+ ب ن ث، + في الفقه + المقنع نقطة ارتكاز المذهب.

- 3. مجد الدين بن تيمية → المحرر
 - 4. ابن مفلح → الفروع
- 5. المرداوي → الانصاف (وعدد فيه أوجه وروايات المذهب جمع فيه كل أقوال علماء الحنابلة.

دور استقرار المذهب

- 1. الحجاوي \longrightarrow الإقناع
- 2. ابن النجار → المنتهى
- 3. مرعى الكرمي → غاية المنتهى
 - 4. البهوتي → كشاف القناع

واتفق أهل المذهب على أنه إذا اتفق كتاب الاقناع والمنتهى على قول فهو المعتمد في المذهب.

محل الاتفاق في مسألة التمذهب

- 1. ذم التعصب $o ext{Rel}$ بموالاة من هم على مذهبه ومعاداة أتباع المذاهب الأخرى.
 - 2. قبول وجود المذاهب الفقهية الأربعة وعدم الدعوة إلى إلغائها وترك كتبها.
- 3. المتمذهب إذا بلغ رتبة الاجتهاد وخالف مذهب إمامه لرجحان غيره فقد أحسن .
- 4. قبول التمذهب بمعنى التخريج على مدرسة فقهيه أصولية مع العناية بالدليل وطلب الراجح.
- جواز أخذ التمذهب بقول إمامه ناسبا له إلى إمامه مع قناعته برجحانه بعد نظر في أدلة الأقوال.
- ♦ الترجيح او الاجتهاد → هو استفراغ الفقيه وسعه في إدراك حكم شرعي»، قال بعضهم: «حتى يظن أنه لا يمكن لان يقف على مزيد في المسألة.

♦ الموقف من التمذهب

التمذهب → لزوم الانسان لمذهب من المذاهب في التقليد ، يأخذ برخصه في جميع الأحكام، وعدم الانتقال لغيره.

1. اتجاه إيجاب المذاهب

قال الشيخ محمد الأمين الشنقيطي: متأخرو الأصوليين من جميع المذاهب مطبقون كلهم على وجوبه.

2. اتجاه إباحة التمذهب (ذهب إليه أكثر العلماء): لا يلتزم بشخص واحد، ولكن لا يتتبع الرخص في المذاهب.

قال القاضي عياض: وقع إجماع المسلمين على اتباعهم ودرس مذاهبهم.

قال ابن هبيرة واصفا المذاهب الأربعة: التي اجتمعت الأمة على أن كلا منها يجوز العمل به.

قال ابن فرحون: وقع إجماع الناس على تقليدهم.. واتفاق العلماء على اتباعهم والاقتداء بمذاهبهم ودرس كتبهم والتفقه على مآخذهم.

3. اتجاه منع التمذهب

قال ابن حزم (جعل في كتابه باب يسمى "باب ابطال التقليد"): فليعلم من أخذ بجميع قول أبي حنيفة او بجميع أقول الإمام مالك، او بجميع أقوال الإمام الشافعي او بجميع أقوال الإمام أحمد، ممن يتمكن من النظر... أنه خالف إجماع الأمة.

- . ولكنه ذكر شرطا ← ممن يتمكن من النظر أي بلغ رتبة الاجتهاد.
- . الاجتهاد مراتب، فالمجتهد الذي يحفظ مائة الف حديث غير الذي يحفظ مئتى ألف حديث.

★ 4.معالم الفقه في العصر الحاضر

- 1. طباعة الكتب الفقهية
- 2. نشأة المذاهب الفقهية
- أ. منظمة التعاون الاسلامي
 - ب. رابطة العالم الاسلامي
- 3. ظهور الموسوعات الفقهية
- أ. المطبوعة: الموسوعة الكويتية
 - ب. الكترونية: جامع الفقه
 - 4. ظهور المجلات الفقهية
 - 5. إنشاء المواقع الفقهية
- 6. ظهور دعوى التجديد في أصول الفقه -التجديد الذي يمس قواعد فهم الشريعة-
 - 7. كثرة النوازل الفقهية
 - 8.الكليات الشرعية والأقسام الفقهية →كثرة الرسائل العلمية في الفقه

♦ أول من ألف في علم أصول الفقه-طريقة فهم السلف للنصوص الشرعية-الشافعي.

♦أوائل من كتب في علم مقاصد الشريعة-العلم الذى تضبط من خلاله المصالح، وهو ليس أداة تؤهل للاجتهاد-الشاطبي.

♦ المقصد الشرعي من وضع الشريعة عند الشاطبي → "إخراج المكلف من داعية هواه ليكون عبدا
لله اختيارا كما هو عبدا لله اضطرارا").

• أصح الأسانيد أسانيد أهل المدينة.

أهل الحديث → قوة العناية بالحديث والآثار، العناية بالقياس ثانوية، تقديم الحديث على القياس سواء كان حديث آحاد أم مستفيضا، سواء كانت المسألة مما تعم به البلوى او لا.

أهل الرأي → العناية بالحديث أقل من عناية مدرسة أهل الحديث، العناية بالقياس قوية، تقديم القياس على خبر الواحد في بعض الأحوال مثل ما تعم به البلوى.

المدرسة الظاهرية (غير معتبرة) → قصر العناية بظاهر النص، رفض القياس وآثار الصحابة، الانتقال الى الاستصحاب فيما لا نص فيه.

المدرسة العقلية (غير معتبرة) → الوريث غير الشرعي للمعتزلة، اهمال الحديث والتقليل من مكانته وثبوته، العناية بالنظر المصلحي المجرد والعقل وتقديمه على النص.

اختلاف العلماء

بدايته من زمن النبوة و زمن الصحابة

أسبابه

1. الاختلاف في ثبوت الدليل والاستدلال به

أ. عدم بلوغ الدليل للعالم .

ب.عدم ثبوت الدليل عند العالم.

ت.عدم حجية الدليل عند العالم.

2. الخلاف في دلالة الدليل وفهمه.

أ. ما يعرض للدليل من عوارض الأدلة

ب. الخلاف في دلالات الألفاظ

ت. الخلاف في تحقيق الدليل المناط (الاختلاف على تنزيل الدليل على مسألة معينة)

الموقف منه

» عدم جعله سببا للنفرة والنزاع.

» عذر المخالف في مسائل الاجتهاد

» عدم تتبع الرخص → خطر عظيم على دين الانسان، قال السلف: من تتبع الرخص تزندق")

» المصيب واحد بين أهل الاجتهاد

→الخلاف ليس دليل على الاباحة، الدليل هو الاجماع.